**ZAYONTRAVEL**

# شروط وأحكام تأجير المركبات قصير الأجل

سارية اعتباراً من 6 أغسطس 2026

---

شركة HALLAL ذات المسؤولية المحدودة (sp. z o.o.)
العنوان: ul. Grodzka 7, 32-566 Brodła, Poland
KRS: 0001098024 | NIP: 6282295758 | REGON: 528386806
الاسم التجاري: ZayonTravel
الهاتف: +48 733 197 798 | البريد الإلكتروني: hallalrentpoland@gmail.com

---

## المادة 1. بيانات المؤجّر

1. المؤجّر هو شركة HALLAL ذات المسؤولية المحدودة (sp. z o.o.)، وعنوانها ul. Grodzka 7, 32-566 Brodła, Poland، ورقم KRS: 0001098024، ورقم NIP: 6282295758، ورقم REGON: 528386806، وتعمل تحت الاسم التجاري ZayonTravel، هاتف: +48 733 197 798، البريد الإلكتروني: hallalrentpoland@gmail.com.

2. تحدد هذه الشروط والأحكام قواعد تأجير السيارات قصير الأجل من دون سائق، ولا سيما التأجير للمستهلكين.

3. تشكل هذه الشروط والأحكام جزءاً لا يتجزأ من عقد تأجير المركبة. وتكون للترتيبات الفردية الواردة في العقد أو تأكيد الحجز أو المراسلات المقبولة من الطرفين الأولوية على هذه الشروط والأحكام.

## المادة 2. التعريفات

لأغراض هذه الشروط والأحكام، تكون للمصطلحات التالية المعاني المبينة أدناه:

1. المؤجّر - شركة HALLAL sp. z o.o. العاملة تحت الاسم التجاري ZayonTravel.

2. المستأجر - شخص طبيعي أو أي كيان آخر يبرم مع المؤجّر عقد تأجير المركبة.

3. السائق - المستأجر أو أي شخص آخر مذكور في العقد ومصرح له بقيادة المركبة.

4. المركبة - السيارة مع تجهيزاتها ووثائقها ومفاتيحها وملحقاتها المسلّمة إلى المستأجر.

5. العقد - عقد التأجير الفردي وتأكيد الحجز وهذه الشروط والأحكام.

6. محضر التسليم - وثيقة تسليم المركبة أو إعادتها، ورقية أو إلكترونية، وقد تشمل صوراً أو تسجيلات فيديو.

7. الاستهلاك العادي - تدهور حالة المركبة الناتج عن الاستخدام الصحيح والمناسب لمدة الإيجار والمسافة المقطوعة.

## المادة 3. شروط إبرام العقد

1. يجوز إبرام العقد من قبل شخص يتمتع بالأهلية القانونية الكاملة.

2. يجب على كل سائق أن يحمل: أ) وثيقة هوية سارية، ولا سيما بطاقة هوية أو جواز سفر؛ ب) رخصة قيادة سارية من الفئة المناسبة تخوله قيادة المركبة في الإقليم الذي ستستخدم فيه؛ ج) بيانات اتصال تتيح التواصل خلال مدة الإيجار.

3. لا يفرض المؤجّر مدة إضافية دنيا لحيازة رخصة القيادة ولا حداً عمرياً إضافياً يتجاوز متطلبات القانون الساري، إلا إذا كان القيد المتعلق بمركبة معينة ناتجاً عن شروط تأمينها وتم إبلاغ المستأجر به قبل إبرام العقد.

4. لا يجوز قيادة المركبة إلا للأشخاص المذكورين في العقد أو الذين وافق عليهم المؤجّر على وسيط دائم، ولا سيما عن طريق البريد الإلكتروني أو رسالة إلكترونية.

5. يتحمل المستأجر مسؤولية صحة البيانات المقدمة وحداثتها وسريان الوثائق المعروضة.

6. يجوز للمؤجّر رفض تسليم المركبة إذا: أ) كانت الوثائق المطلوبة غير سارية أو غير مقروءة أو تثير شكوكاً مبررة؛ ب) كان السائق تحت تأثير الكحول أو المخدرات أو المواد المسكرة أو أي مادة تحد من القدرة على القيادة؛ ج) وُجد خطر مباشر ومبرر على سلامة المركبة أو السائق أو مستخدمي الطريق الآخرين.

## المادة 4. الحجز

1. يمكن إجراء الحجز، على وجه الخصوص، عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني أو تطبيقات المراسلة أو نموذج إلكتروني أو بالحضور الشخصي.

2. يعتبر الحجز مؤكداً بعد قبول المؤجّر على الأقل: أ) مدة الإيجار؛ ب) المركبة أو فئتها المتفق عليها؛ ج) سعر الإيجار؛ د) مكان التسليم والإعادة؛ هـ) مبلغ التأمين النقدي إن وجد؛ و) الخدمات والتكاليف الإضافية.

3. يكون السعر المقدم للمستهلك سعراً إجمالياً شاملاً للضرائب المطبقة، ما لم يذكر صراحة خلاف ذلك في التعامل مع جهة لا تعد مستهلكاً.

4. إذا لم تُعرض على المستأجر قبل إبرام العقد قواعد منفصلة لإلغاء الحجز، فلا يترتب على الإلغاء فرض غرامة تعاقدية.

5. إذا كانت هناك قواعد إلغاء فردية، فيجب إبلاغ المستأجر بها قبل تأكيد الحجز.

6. في عقد تأجير سيارة مبرم عن بُعد يحدد يوماً معيناً أو مدة إيجار محددة، لا يملك المستهلك حق العدول القانوني خلال أربعة عشر يوماً. ولا يحد ذلك من أي قواعد إلغاء أكثر فائدة يمنحها المؤجّر.

## المادة 5. السعر والدفع والتأمين النقدي

1. يحدد سعر الإيجار بصورة فردية ويؤكد قبل إبرام العقد.

2. يجوز أن يراعي السعر، على وجه الخصوص: أ) مدة الإيجار؛ ب) فئة المركبة وطرازها؛ ج) مكان التسليم والإعادة؛ د) نطاق الخدمات الإضافية؛ هـ) الإقليم المسموح بالاستخدام فيه؛ و) حد المسافة المتفق عليه، إن تم اعتماده.

3. إذا لم يحدد العقد حداً للمسافة، اعتبر الإيجار غير خاضع لحد إضافي مدفوع للمسافة المقطوعة.

4. يتم الدفع في الموعد وبالطريقة المحددين في تأكيد الحجز أو العقد.

5. يستوفي المؤجّر تأميناً نقدياً فقط لبعض المركبات المختارة.

6. يجب إبلاغ المستأجر قبل إبرام العقد بوجوب دفع التأمين النقدي ومبلغه وطريقة دفعه وشروط إعادته.

7. لا يعد التأمين النقدي غرامة تعاقدية ولا تتم مصادرته تلقائياً.

8. لا يجوز للمؤجّر الخصم من التأمين النقدي إلا للمبالغ المستحقة والموثقة على نحو مناسب والناشئة عن العقد.

9. يعاد الجزء غير المستخدم من التأمين النقدي دون تأخير غير مبرر بعد تسوية الإيجار، وكقاعدة عامة خلال مدة لا تتجاوز 7 أيام عمل من تاريخ إعادة المركبة. وقد تعتمد مدة رفع الحجز التقني على البطاقة على البنك أو مشغل الدفع.

10. إذا كان تحديد قيمة تكاليف مبررة ما زال جارياً عند إعادة المركبة، جاز للمؤجّر الاحتفاظ مؤقتاً فقط بالجزء من التأمين النقدي المقابل للقيمة المقدرة لتلك التكاليف، مع إبلاغ المستأجر بالسبب.

## المادة 6. تسليم المركبة

1. تُسلّم المركبة بحالة تسمح باستخدامها بصورة آمنة وصحيحة.

2. عند التسليم، يجوز للطرفين إعداد محضر يتضمن، على وجه الخصوص: أ) قراءة عداد المسافة؛ ب) مستوى الوقود؛ ج) الأضرار الظاهرة؛ د) حالة الإطارات والتجهيزات؛ هـ) عدد المفاتيح المسلّمة؛ و) صوراً أو تسجيلات فيديو.

3. ينبغي للمستأجر الإبلاغ عن أي أضرار أو نواقص يلاحظها عند الاستلام. ولا يحرمه ذلك من حق الإبلاغ لاحقاً عن عيوب خفية أو مخالفات لم يكن من الممكن اكتشافها بصورة معقولة عند الاستلام.

4. يتلقى المستأجر معلومات عن نوع الوقود الصحيح والقواعد الأساسية لتشغيل المركبة.

## المادة 7. قواعد استخدام المركبة

1. يلتزم المستأجر والسائق باستخدام المركبة: أ) وفق الغرض المخصص لها؛ ب) وفق قواعد المرور؛ ج) وفق تعليمات الشركة المصنعة والمؤجّر؛ د) بالعناية الواجبة؛ هـ) فقط داخل الإقليم المسموح بالاستخدام فيه.

2. يحظر على وجه الخصوص: أ) قيادة المركبة من دون صلاحيات سارية؛ ب) القيادة تحت تأثير الكحول أو المخدرات أو المواد التي تحد من القدرة على القيادة؛ ج) المشاركة في سباقات أو راليات أو اختبارات سرعة أو تدريبات رياضية؛ د) استخدام المركبة لارتكاب جريمة أو نقل مواد محظورة؛ هـ) إجراء تعديلات أو إصلاحات دون موافقة المؤجّر، باستثناء الأعمال اللازمة لمنع خطر مباشر؛ و) تأجير المركبة من الباطن أو إتاحتها للغير مقابل أجر دون موافقة المؤجّر؛ ز) استخدام المركبة بطريقة تسبب تحميلها فوق طاقتها أو تخالف شروطها الفنية.

3. يجب على المستأجر تأمين المركبة ووثائقها ومفاتيحها بصورة مناسبة ضد الفقد أو السرقة.

4. عند ظهور ضوء تحذير أو حدوث عطل أو سماع صوت غير طبيعي أو ظهور علامات خلل أخرى، ينبغي للمستأجر إيقاف القيادة إذا كان استمرارها قد يسبب خطراً أو ضرراً إضافياً، والاتصال بالمؤجّر.

## المادة 8. السفر خارج بولندا

1. يجوز استخدام المركبة داخل بولندا وفي دول الاتحاد الأوروبي المحددة أو المقبولة في العقد.

2. ينبغي للمستأجر إبلاغ المؤجّر بالسفر المخطط له خارج بولندا قبل عبور الحدود البولندية.

3. يتطلب السفر خارج أراضي الاتحاد الأوروبي موافقة مسبقة وصريحة من المؤجّر.

4. يلتزم المستأجر بالتحقق من قوانين الدول التي يمر بها والامتثال لها، ولا سيما القواعد المتعلقة بـ: أ) ملصقات ورسوم الطرق؛ ب) مناطق الدخول المدفوع والمناطق البيئية؛ ج) التجهيزات الإلزامية؛ د) مواقف السيارات؛ هـ) القيود الموسمية وقيود الطرق.

5. لا تشمل أجرة الإيجار رسوم الطرق أو الملصقات أو الطرق السريعة أو الأنفاق أو العبارات أو مواقف السيارات أو مناطق الدخول المدفوع، إلا إذا اتفق الطرفان صراحة على خلاف ذلك.

## المادة 9. الوقود

1. يجب إعادة المركبة بكمية الوقود نفسها التي كانت موجودة عند التسليم، ما لم يتفق الطرفان على نظام تسوية آخر.

2. إذا أعيدت المركبة بكمية وقود أقل، يتحمل المستأجر التكلفة الفعلية لاستكمال الوقود الناقص.

3. لا يجوز للمؤجّر إضافة تكلفة الانتقال إلى محطة الوقود أو خدمة التعبئة إلا إذا تم الاتفاق عليها مسبقاً أو كانت تقابل تكلفة فعلية ومبررة تكبدها بسبب نقص الوقود.

4. يجب على المستأجر استخدام الوقود المطابق للمعلومات المقدمة عند التسليم وللإشارة الموجودة عند فتحة تعبئة الوقود.

## المادة 10. التأمين وحدود مسؤولية المستأجر

1. تُسلّم المركبات وهي مغطاة بالتأمين الإلزامي الساري للمسؤولية المدنية لحائزي المركبات، وبالتأمين الشامل على المركبة إذا كان مقرراً للمركبة المعنية.

2. بصرف النظر عن نطاق مسؤولية شركة التأمين، يطبق المؤجّر لصالح المستأجر حداً تعاقدياً للمسؤولية عن الأضرار العرضية التي تلحق بالمركبة.

3. مع مراعاة الاستثناءات الواردة في هذا البند، لا يتحمل المستأجر تكاليف إصلاح الأضرار التي تلحق بالمركبة خلال مدة الإيجار، حتى إذا تسبب المستأجر أو السائق في الضرر من دون قصد.

4. لا ينقل المؤجّر إلى المستأجر خطر رفض شركة التأمين دفع التعويض إذا كان الرفض ناتجاً عن أسباب خارجة عن سيطرة المستأجر والسائق.

5. لا ينطبق حد المسؤولية على الحالات التالية: أ) فقد أو ضياع أو إتلاف أو عدم إعادة المفتاح أو بطاقة الدخول أو جهاز التحكم أو أي جهاز آخر لفتح المركبة أو تشغيلها؛ ب) تعبئة وقود غير صحيح أو إدخال مادة غير مناسبة إلى الخزان؛ ج) الاتساخ غير المعتاد أو المفرط للمركبة؛ د) الضرر المرتبط مباشرة وبعلاقة سببية بمخالفة السائق لقواعد المرور؛ هـ) الضرر المتعمد.

6. لا يكفي مجرد فرض مخالفة أو إثبات انتهاك لقاعدة مرورية لتحميل المستأجر تكلفة الضرر بالكامل. ويجب على المؤجّر إثبات العلاقة السببية بين المخالفة والضرر.

7. يقصد بالاتساخ غير المعتاد الاتساخ الذي يتجاوز الآثار العادية للاستخدام الصحيح ويتطلب تنظيفاً متخصصاً، ولا سيما: أ) البقع الدائمة أو غمر التنجيد بالسوائل؛ ب) التلوث بمواد يصعب إزالتها؛ ج) رائحة قوية لدخان التبغ؛ د) ترك كمية كبيرة من شعر الحيوانات أو الطين أو الرمل أو النفايات؛ هـ) التلوث البيولوجي؛ و) ضرر أو اتساخ يتطلب الغسل أو المعالجة بالأوزون أو التطهير أو فك أجزاء من المقصورة.

8. لا يعد التنظيف بالمكنسة العادي أو غسل الهيكل الخارجي أو الاتساخ المعتاد الناتج عن الاستخدام الطبيعي اتساخاً غير معتاد.

9. في الحالات الواردة في الفقرة 5، لا يتحمل المستأجر إلا التكاليف الفعلية والمبررة والمرتبطة عادة بالحادث، ولا سيما تكاليف: أ) تصنيع مفتاح بديل وبرمجته؛ ب) استبدال الأقفال أو الوحدات إذا كان ذلك ضرورياً موضوعياً؛ ج) السحب وتفريغ وتنظيف نظام الوقود؛ د) إصلاح الأجزاء المتضررة بسبب الوقود غير الصحيح؛ هـ) التنظيف أو التطهير المتخصص؛ و) إصلاح الأضرار المرتبطة بمخالفة القواعد.

10. تحدد التكاليف بصورة فردية مع مراعاة مصلحة المستأجر، وكقاعدة عامة تساوي التكاليف التي تكبدها المؤجّر دون إضافة هامش ربح.

11. يقدم المؤجّر للمستأجر مستندات تبرر المبلغ المطلوب، ولا سيما فاتورة أو إيصالاً أو تقديراً للتكلفة أو صوراً أو مستندات صيانة أو أي دليل موثوق آخر.

12. لا يفرض المؤجّر غرامات تلقائية بسبب الضرر أو الاستهلاك العادي أو الأحداث التي لا يتحمل المستأجر مسؤوليتها.

13. لا يؤدي عدم الإبلاغ عن الحادث تلقائياً إلى مسؤولية المستأجر عن كامل الضرر. ولا يجوز تحميله إلا التكاليف الإضافية الفعلية الناشئة مباشرة عن تقصير متعمد أو مهمل في الإبلاغ أو التعاون.

## المادة 11. الحادث أو التصادم أو الضرر أو السرقة

1. عند وقوع تصادم أو حادث أو ضرر أو تخريب أو سرقة أو محاولة سرقة، ينبغي للمستأجر: أ) تأمين مكان الحادث والمركبة؛ ب) تقديم المساعدة المطلوبة للمصابين؛ ج) إخطار المؤجّر فوراً؛ د) جمع بيانات المشاركين والشهود؛ هـ) تصوير مكان الحادث والأضرار إذا كان ذلك آمناً؛ و) تسليم المؤجّر جميع المستندات المتاحة المتعلقة بالحادث.

2. يجب استدعاء الشرطة أو الجهات المختصة، ولا سيما عندما: أ) توجد إصابات أو يشتبه بوجودها؛ ب) يختلف المشاركون بشأن ظروف الحادث؛ ج) يرفض المتسبب تقديم بياناته أو يغادر المكان؛ د) يوجد اشتباه بارتكاب جريمة أو القيادة تحت تأثير الكحول أو المواد المسكرة؛ هـ) وقعت سرقة أو عملية اقتحام أو تخريب؛ و) وقع الحادث خارج بولندا ويشترط القانون المحلي ذلك؛ ز) يطلب المؤجّر أو شركة التأمين استدعاء الجهات المختصة.

3. ينبغي للمستأجر عدم طلب إصلاح أو سحب المركبة دون الاتصال بالمؤجّر، إلا إذا كان ذلك ضرورياً لحماية الحياة أو الصحة أو الممتلكات أو سلامة المرور.

4. يلتزم المستأجر بالتعاون مع المؤجّر وشركة التأمين لتوضيح ظروف الحادث.

## المادة 12. عطل المركبة

1. عند حدوث عطل لا يرجع إلى المستأجر، يتخذ المؤجّر خطوات معقولة بهدف: أ) تنظيم المساعدة على الطريق؛ ب) إصلاح العطل؛ أو ج) توفير مركبة بديلة إذا كانت متاحة وكان ذلك مبرراً بطبيعة العطل.

2. لا يتحمل المستأجر مسؤولية الأعطال الناتجة عن الاستهلاك العادي أو عيب فني أو ضرر سابق أو ظروف خارجة عن سيطرته.

3. إذا تعذر استخدام المركبة لأسباب تعود إلى المؤجّر، يحق للمستأجر تخفيض مناسب للسعر عن الفترة التي تعذر فيها الاستخدام، ما لم يتلق مركبة بديلة مناسبة.

## المادة 13. المخالفات ورسوم الطرق ومواقف السيارات

1. يتحمل المستأجر تكاليف المخالفات ورسوم الطرق ومواقف السيارات والملصقات والمرور عبر الطرق المدفوعة وأي مبالغ أخرى تنشأ عن استخدام المركبة من قبله أو من قبل السائق.

2. إذا تم تحميل المؤجّر أي مبلغ، جاز له مطالبة المستأجر برد قيمته الفعلية.

3. لا يجوز فرض تكلفة إدارية إضافية إلا إذا: أ) تم بيانها للمستأجر قبل إبرام العقد؛ أو ب) كانت تقابل تكاليف فعلية وموثقة تكبدها المؤجّر.

4. يجوز للمؤجّر تسليم بيانات المستأجر أو السائق إلى جهة مختصة في الحدود التي يقتضيها القانون.

## المادة 14. إعادة المركبة

1. يجب إعادة المركبة في الموعد والمكان المحددين في العقد.

2. يكون المكان المعتاد للتسليم والإعادة هو كراكوف أو أي مكان آخر يتفق عليه الطرفان.

3. يمكن استلام المركبة أو إعادتها في موقع خارج كراكوف مقابل سعر يحدد بصورة فردية قبل تقديم الخدمة.

4. عند الإعادة، يجوز إعداد محضر يتضمن قراءة العداد ومستوى الوقود وحالة المركبة وصوراً توثيقية.

5. لا يتحمل المستأجر مسؤولية تدهور حالة المركبة الناتج عن الاستخدام الصحيح والاستهلاك العادي.

6. عند التأخر في إعادة المركبة، ينبغي للمستأجر الاتصال بالمؤجّر فوراً.

7. يجوز احتساب جزء نسبي من سعر الإيجار المتفق عليه عن مدة التمديد الفعلية. ولا يجوز احتساب تكاليف إضافية إلا إذا نشأت فعلاً وكانت مرتبطة بالتأخير وتم توثيقها بصورة مناسبة.

8. لا يجوز ترك المركبة دون حضور ممثل المؤجّر إلا بعد الاتفاق على طريقة ومكان الإعادة.

9. في حالة الإعادة دون حضور موظف، يجب توثيق تقييم حالة المركبة ومنح المستأجر فرصة للتعليق على المخالفات المكتشفة قبل فرض أي مبلغ نهائي.

## المادة 15. إنهاء العقد قبل موعده

1. يجوز للمؤجّر طلب إعادة المركبة فوراً إذا كان المستأجر أو السائق: أ) يستخدم المركبة بطريقة تعرض السلامة مباشرة للخطر؛ ب) يقود من دون صلاحيات سارية؛ ج) يقود تحت تأثير الكحول أو المخدرات أو المواد المسكرة؛ د) أتاح المركبة لشخص غير مصرح له ولم يوقف المخالفة رغم إنذاره؛ هـ) يستخدم المركبة لأغراض غير قانونية؛ و) أخرج المركبة خارج الإقليم المتفق عليه ولا يستجيب لطلب المؤجّر؛ ز) يمنع التواصل في حالة وجود خطر جسيم على المركبة.

2. لا يؤدي إنهاء العقد تلقائياً إلى تحميل المستأجر كامل قيمة المركبة أو مصادرة التأمين النقدي تلقائياً.

3. تتم التسوية وفق مدة الإيجار الفعلية والتكاليف الفعلية والموثقة التي يتحمل المستأجر مسؤوليتها.

## المادة 16. الشكاوى

1. يمكن تقديم الشكاوى: أ) عبر البريد الإلكتروني hallalrentpoland@gmail.com؛ ب) كتابة إلى ul. ,HALLAL sp. z o.o. Grodzka 7, 32-566 Brodła, Poland؛ ج) بأي شكل آخر يسمح بحفظ محتوى الشكوى.

2. ينبغي أن تتضمن الشكوى، قدر الإمكان: أ) بيانات المستأجر؛ ب) رقم العقد أو تاريخه؛ ج) وصف المشكلة؛ د) طلب المستأجر؛ هـ) المستندات أو الصور ذات الصلة.

3. لا يؤدي غياب أي عنصر من العناصر المذكورة في الفقرة 2 تلقائياً إلى رفض الشكوى.

4. يرد المؤجّر على شكوى المستهلك خلال 14 يوماً من استلامها، على ورق أو وسيط دائم آخر.

5. يترتب على عدم الرد خلال المهلة القانونية الآثار المحددة في القانون الساري.

## المادة 17. البيانات الشخصية

1. تتم معالجة البيانات الشخصية للمستأجر والسائقين للأغراض التالية: أ) إبرام العقد وتنفيذه؛ ب) تحديد الأشخاص المصرح لهم بالقيادة؛ ج) تسوية المدفوعات والتأمينات النقدية والرسوم والأضرار؛ د) معالجة الشكاوى؛ هـ) تنفيذ الالتزامات القانونية والضريبية والتأمينية؛ و) إثبات المطالبات أو متابعتها أو الدفاع عنها.

2. يجوز تقديم معلومات تفصيلية عن معالجة البيانات الشخصية للمستأجر في إشعار خصوصية منفصل.

3. لا يعالج المؤجّر إلا البيانات اللازمة لتحقيق الأغراض المحددة.

## المادة 18. أحكام ختامية

1. يخضع العقد للقانون البولندي، مع عدم الإخلال بحقوق المستهلك الإلزامية الناشئة عن القانون المطبق في محل إقامته المعتاد، متى كان ذلك واجب التطبيق.

2. تفصل في المنازعات المحكمة المختصة وفق القانون الساري. ولا تفرض هذه الشروط والأحكام على المستهلك الاختصاص الحصري لمحكمة مقر المؤجّر.

3. يجب إتاحة هذه الشروط والأحكام للمستأجر قبل إبرام العقد بطريقة تسمح بحفظها وإعادة عرضها لاحقاً.

4. عند التعارض بين هذه الشروط والأحكام وبين أحكام العقد المتفق عليها بصورة فردية، تكون الأولوية للاتفاق الفردي، مع مراعاة الأحكام القانونية الآمرة.

5. تفسر الأحكام الغامضة لصالح المستهلك.

6. لا يؤثر بطلان أو عدم نفاذ حكم منفرد في صحة باقي الأحكام.

7. تسري على العقد النسخة التي تم تسليمها إلى المستأجر قبل إبرامه. ولا يغير أي تعديل لاحق شروط عقد قائم دون موافقة صريحة من الطرفين.

8. يجوز إتاحة هذه الشروط والأحكام بلغات أخرى. ويجب أن تتوافق الترجمة مع النسخة البولندية وألا تحد من الحقوق الممنوحة للمستأجر.

# الملحق رقم 1 لشروط الإيجار

مفتاح المركبة، يتحمل المستأجر غرامة تعاقدية تتراوح بين 4,500 و 10,000 زلوتي بولندي.
في حال فقدان

تبقى جميع الأحكام الأخرى في الشروط دون تغيير.